

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

وقال أيضا اتهموا الرأي على الدين فإنه منا تكلف وطن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا وروي عن ابن مسعود أنه قال إذا قلت في دينكم بالقياس أحللتكم كثيرا مما حرم الله وحرمتكم كثيرا مما حلل الله وقال أيضا قراؤكم صلحاؤكم يذهبون ويتخذ الناس رؤوسا جهالا يقيسون ما لم يكن بما كان وقالت عائشة أخبروا زيد بن أرقم أنه أحبط جهاده مع رسول الله بفتواه بالرأي في مسألة العينة وقد أنكر التابعون ذلك أيضا حتى قال الشعبي ما أخبروك عن أصحاب محمد فاقبله وما أخبروك عن رأيهم فألقه في الحش وقال مسروق لا أقيس شيئا بشيء أخاف أن تنزل قدم بعد ثبوتها وكان ابن سيرين يذم المقاييس ويقول أول من قاس إبليس . ومع هذه الإنكارات من الصحابة والتابعين فلا إجماع . سلمنا أنه لم يظهر النكير في ذلك لكن لا يلزم منه أن يكون سكوت الباقيين عن موافقة لما ذكر في الإجماع . سلمنا أنه عن موافقة لكنه لا حجة في إجماع الصحابة . وكيف يقال بذلك وقد عدلوا عما أمروا به ونهوا عنه وتجبروا وتآمروا وجعلوا الخلاف طريقا إلى أغراضهم الفاسدة . حتى جرى بينهم ما جرى من الفتن والحروب وتألّبوا على أهل البيت وكتموا النص على علي بن أبي طالب غصبوه الخلافة ومنعوا فاطمة إرثها من أبيها المنصوص عليه في كتاب الله برواية انفرد بها أبو بكر وعدلوا عن طاعة الإمام المعصوم المحيط بجميع النصوص الدالة على جميع الأحكام الشرعية إلى غير ذلك من الأمور التي لا يجوز معها الاحتجاج بأقوالهم . وهذا السؤال مما أورده الرافضة